

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٢٥٦ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٦/١٠/٢٠١٤ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٥) جنابات جنوب القاهرة المختصة بنظر القضية

رقم ٦٥٩٢ لسنة ٢٠١٣ جنابات عابدين والمقيدة برقم ٢٠٥٣ لسنة ٢٠١٣ كلى وسط

والمحدد لها جلسة ١٦/١١/٢٠١٤ إلى قاعة معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ١٦/١١/٢٠١٤

صدر فى ٢٦/١٠/٢٠١٤

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر